وزارة التعليـم العالـي

قـرار وزاري

رقــم ٢٠١٧/٧٨

بإنشاء الكليـة الوطنيـة لتقنيـة السيـارات

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٤٢ في شأن إنشاء الكليات والمعاهد العليا الخاصة ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٦ بتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وإلى اللائحة التنظيمية للكليات والمعاهد العليا الخاصة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٠/٣٤ ،

وإلى موافقة مجلس التعليم الصادرة في الاجتماع رقم ٢٠١٧/١/٦ بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٧م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقــرر

المـادة الأولـــى

تنشأ كلية خاصة تسمى (الكلية الوطنية لتقنية السيارات) ويكون لها شخصية اعتبارية مستقلة ، ويكون مقرها الرئيسي محافظة مسقط .

المـادة الثانيـــة

تخضع الكلية للقوانين واللوائح والقرارات المنظمة للكليات والمعاهد الخاصة المعمول بها ، ويمثلها رئيسها أمام الغير .

المـادة الثالثـــة

يمنح المؤسسون مدة (٦) ستة أشهر اعتبارا من تاريخ العمل بهذا القرار ، لاستكمال متطلبات الدراسة ، وإنهاء الإجراءات اللازمة لممارسة الكلية أعمالها .

المـادة الرابعـــة

يصدر قرار بدء الدراسة بالكلية من وزير التعليم العالي ، بعد استكمال الكلية كافة المتطلبات الأكاديمية والمقومات المادية والبشرية وغيرها من متطلبات تنفيذ البرامج الدراسية المرخص بها للكلية ، طبقا للشروط والضوابط المقررة في هذا الشأن .

المـادة الخامســة

تقبل الكلية الطلاب العمانيين والأجانب الحاصلين على شهادة دبلوم التعليم العام أو ما يعادلها ، وفقا للشروط التي تحددها الكلية ، طبقا للقوانين واللوائح والقرارات التي تنظم ذلك .

المـادة السادســة

تمنح الكلية - بعد موافقة الوزارة - المؤهلات العلمية المناسبة وفقا للإطار الوطني للمؤهلات العلمية .

المـادة السابعـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٦ من ذي الحجة ١٤٣٨هـ

الموافـــق : ٧ من سبتمبـــــر ٢٠١٧م

د. راوية بنت سعود البوسعيدية

وزيـــــرة التعليـــــم العالـــــي